

قرار مجلس المنافسة عدد 59/ق/2025 صادر في فاتح ذي القعدة 1446
(29 أبريل 2025) المتعلق باقتناء شركة «Amethis Fund III
SCA., SICAV-RAIF» مساهمة أقلية في رأسمال شركة «BH
Holding».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي
القعدة 1446 (29 أبريل 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون
رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع
طبقا لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 046/ع.ت.إ/2025 بتاريخ
27 من رمضان 1446 (26 مارس 2025)، المتعلق باقتناء شركة
«Amethis Fund III SCA., SICAV-RAIF» لنسبة 28,87 % من رأسمال
وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «BH Holding» وتولي المراقبة
المشتركة من خلال ضرورة الموافقة على القرارات الاستراتيجية التي
تهم الشركة المستهدفة إلى جانب المساهمين الأصليين ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد
رقم 055/2025 بتاريخ 28 من رمضان 1446 (27 مارس 2025)،
القاضي بتعيين السيدة سناء الحجوي مقررة في الموضوع طبقاً
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 5 شوال 1446 (4 أبريل 2025) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
يأحدي الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع
الإلكتروني للمجلس بتاريخ 18 من شوال 1446 (17 أبريل 2025)،
والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء
ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز
الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 23 من شوال 1446
(22 أبريل 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي
ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا
للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد
بتاريخ فاتح ذي القعدة 1446 (29 أبريل 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12
كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي
بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع
مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون
قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن
عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 20 مارس 2025، ينص على شروط اقتناء شركة «Amethis Fund III SCA, SICAV-RAIF» RAIF AV-RAIF لنسبة 28,87 % من رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «BH Holding» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق باقتناء شركة «Amethis Fund III SCA, SICAV-RAIF» لنسبة 28,87 % من رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «BH Holding» وتولي المراقبة المشتركة من خلال ضرورة الموافقة على القرارات الاستراتيجية التي تهم المنشأة المستهدفة إلى جانب المساهمين الأصليين. وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية :** «AMETHIS FUND III S.C.A, SICAV-RAIF» هي شركة توصية بالأسهم، تم إنشاؤها سنة 2023 بموجب قانون لوكسمبورغ، وهي شركة منظمة على شكل شركة استثمار ذات رأسمال متغير «SICAV» وكصندوق استثمار بديل مخصص (RAIF)، يقع مقرها الاجتماعي ب 4, rue Robert Stumper Luxembourg، وهي مسجلة في السجل التجاري تحت عدد B276255. وهي شركة ممثلة ومسيرة من قبل «Amethis Fund III Management SARL» شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون لكسمبورغ يقع مقرها الاجتماعي ب 4, rue Robert Stumper Luxembourg وهي مسجلة بالسجل التجاري لكسمبورغ تحت عدد B274373 :

ويجدر بالذكر أن «Amethis Fund III» التابعة لمجموعة «Amethis»، تولت المراقبة المشتركة لشركة «Kazareen Textile Group Ltd» التي تنشط في قطاع النسيج، لا سيما إنتاج الملابس وكذا النسيج الموجه لقطاع الفنادق (قرار مجلس المنافسة عدد 169/ق/2024 الصادر بتاريخ فاتح جمادى الآخرة 1446 (3 ديسمبر 2024) المتعلق بتولي شركة «Amethis Fund III SCA» «SICAV- RAIF» المراقبة المشتركة لشركة «Kazareen Textile Group Ltd» :

- **الجهة المستهدفة :** «BH Holding» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بعمارة A، رقم 12، المكتب 01، برج دالات، شارع الحسن الثاني بأكادير، ومسجلة في السجل التجاري بأكادير تحت الرقم 35925. وتنشط الشركة في تصدير الحوامض، الخضروات والتوتيات.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي ستمكن «Amethis» من تنويع محفظتها الاستثمارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وأن تتموقع في السوق الوطنية للصادرات. كما سيمكن شركة «BH Holding» من تطوير شبكتها وتنويع منتجات الفواكه :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز هذا الشأن، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي أسواق تصدير الحوامض، الخضروات، والتوتيات ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل هاته الأسواق، فإن تحديد السوق المرجعية يكون على المستوى العالمي، إلا أنه ونظرا لكون هاته السوق المرجعية لن تتأثر بالعملية فإن تحديد نطاقها الجغرافي يمكن أن يبقى مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، نظرا لغياب أي تداخل ما بين أنشطة أطراف عملية التركيز، وبالتالي فإنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق بالنسبة للأطراف من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها أو من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعيدة للسوق المرجعية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 046/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 27 من رمضان 1446 (26 مارس 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة «Amethis Fund III SCA», SICAV-RAIF» مساهمة أقلية في رأسمال شركة «BH Holding».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، المنعقد بتاريخ فاتح ذي القعدة 1446 (29 أبريل 2025) طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعبد محسوسي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي

العبد محسوسي

منير مهدي